



أحواله بصفة الاستعجال ليتسنى إدراجه على جدول أعمال جلسة الغد

# «المالية»: توافق نيابي - حكومي حول تقرير «التقاعد المبكر»

التقاعد المبكر تم حسم أمرهم وسيستفيدون من القانون فور إقراره. وأكد أن القانون توافقي متكامل استهلك الكثير من الوقت كي يحقق الأهداف المرجوة ويحول دون رده من قبل الحكومة، مؤكدا حرص اللجنة على إنصاف الجميع قدر المستطاع. وأوضح خورشيد أن اللجنة المالية أبدت مقترح الحكومة القاضي بتعديل المادة الخامسة من قانون التأمينات وبما يتيح لوزارة المالية وجود ممثل لها داخل مجلس إدارة المؤسسة. وأضاف أن هذا الأمر من شأنه المساهمة في تحسين الإدارة، خصوصا أن الوزارة هي التي تعوض عجز المؤسسة بمبلغ يصل إلى نحو 14 مليارا. وأكد أن الجهد المبذول في التقاعد المبكر ليس بسيطاً ويستحق الشكر وهو ممتد من مجالس ولجان سابقة وأن اللجنة المالية أكملت المسيرة. وتوجه بالشكر إلى وزير المالية الحالي وإلى النواب مقدمي الاقتراحات وأعضاء اللجنتين المالية الحالية والسابقة على جهودهم الكبيرة.

**خورشيد: الحكومة وافقت على أن يتحمل المتقاعد نسبة 2/2 فيما تتحمل مؤسسة التأمينات 3/1**

**منح مكافأة نهاية خدمة للرجل حال بلغ 55 عاماً و50 للمرأة بواقع 19 شهراً**

يجوز أن تأخذ قرضا حسنا وتستبدل جزءاً من راتبك. وأضاف «أعطينا مكافأة نهاية الخدمة لكل شخص يكون سقف تقاعده 55 سنة للرجل و50 للمرأة، معتبرا أنها ميزة لمن يرغب في التقاعد. وأكد خورشيد أن الحكومة رأت أن التقاعد الاختياري ليس دستوريا، وأنها اختلفت معها في نسبة الـ 5٪، لكنها الآن وافقت مشكورة في أن يتحمل المتقاعد نسبة 2/2 فيما تتحمل مؤسسة التأمينات 3/1.

وبين أن ميزة جديدة تمت إضافتها للقانون تتعلق بمنح مكافأة نهاية خدمة للرجل حال بلغ 55 عاماً و50 للمرأة بواقع 19 شهراً لمن يتعدى سن الـ 55، وأنه كلما زادت المدة تستحق مكافأة أكثر تصل إلى 21 شهراً عند سن 57 عاماً.

ورأى أن اللجنة عالجت الاقتراح بقانون من النواحي الدستورية والمالية، معتبرا أننا أمام قانون متوافق عليه ولن يظلم أحد من خلاله. وأشار إلى أن هذا هو حال القوانين المختلف عليها والتي من الصعب التوصل إلى 100٪ مما نريده، كاشفاً أن الشريحة الأولى ممن يرغبون في



صفاء الهاشم وصلاح خورشيد وفيسل الكندري وفراج العريبي أثناء اجتماع اللجنة المالية



مشاهدة الفيديو  
يمكن استخدام QR كود أو

وبارك خورشيد للمتقاعدين الإلتفاء من القانون ومساواة الرجل والمرأة في نسبة الخصم وهي 5٪، لافتاً إلى أن المرأة كانت عند تقاعدها تدفع نحو 7.2٪، مؤكداً أن تلك الميزة لم تكن موجودة في القانون القديم. وأكد أن مسؤولية الإسرة هي المحافظة على الأسرة الكويتية لا تدميرها حيث لا

حسب ما حصل في مرسوم الرد السابق من وجود مطلب دستوري بالمادة الرابعة. وبين أن القانون السابق كان يختص بشريحة يتراوح عددها بين 6400 و7500 متقاعد، وأن هناك ضغطاً من الشارع لإقرار القانون، لافتاً إلى أن هؤلاء وصلوا إلى سن الـ 55 وخدموا 33 سنة ومن حقهم التقاعد.

مؤسسة التأمينات الاجتماعية واستمرارية صرف الرواتب التقاعدية لعدد 108 آلاف متقاعد مستفيد. ولفت إلى أن هناك 310 آلاف موظف وموظفة يضعون رواتبهم في مؤسسة التأمينات. وقال خورشيد إن اللجنة تهدف من خلال تقديم القانون ألا تكون به مخالف دستورية

وأوضح أن من يصل من الرجال إلى خدمة 29 سنة ويرغب في التقاعد المبكر فمن حقه وفق القانون لكن بعد دفع 5٪ على المعاش التقاعدي وليس الراتب الأساسي. ولفت إلى أن هذا يستسحب على كل سنة تقل عن 30 سنة خدمة حيث يتم دفع 5٪ عن كل سنة. وأشار إلى أنه والنواب أحمد الفضل وخالد الشطي ود. عودة الرويعي وفيسل الكندري تقدموا باقتراح بقانون يضمن الحفاظ على بقاء وديمومة

## بشروط أن يثبت لياقته الصحية عسكر لإعادة الضابط المستقيل أو المسرح لأسباب صحية إلى الخدمة

قدم النائب عسكر العنزي اقتراحا بقانون بتعديل المادة 39 من القانون رقم 32 لسنة 1967 بشأن الجيش، ويقضي بإعادة الضابط المستقيل أو المتقاعد أو المسرح لأسباب صحية إلى الخدمة في نفس رتبته وبيدات راتبه السابق بشرط أن يثبت لياقته الصحية وألا يكون قد انقضى على تركه الخدمة أكثر من ثماني سنوات. ونصت مواد الاقتراح بقانون على ما يلي:



عسكر العنزي

تركة الخدمة أكثر من ثماني سنوات». مادة ثالثة: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون. مادة ثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون. ونصت المادة الإيضاحية للاقتراح بقانون على ما يلي: لما للمؤسسة العسكرية من أهمية القصوى واسند لها حماية البلد والحفاظ عليه وهي من أقدس الواجبات تجاه الوطن ونظرا إلى أن هناك الكثير من العسكريين الذين قدموا استقالاتهم أو تقاعدوا أو تم تسريحهم لأسباب صحية أو معينة من الممكن زوالها في المستقبل بحيث يرغب البعض منهم في العودة إلى الخدمة العسكرية مرة أخرى من أجل خدمة الوطن لذا أعد هذا الاقتراح الذي ينص في مادة الأولى على أنه يجوز إعادة الضابط المستقيل أو المتقاعد أو المسرح لأسباب صحية إلى الخدمة في نفس رتبته وبيدات راتبه السابق بشرط أن يثبت لياقته الصحية وألا يكون قد انقضى على تركه الخدمة أكثر من ثماني سنوات.



عسكر العنزي وماجد المطيري وفيسل الكندري وراكب النصف خلال اجتماع اللجنة الإسكانية

## «الإسكانية»: منح أرملة الشهيد الحق في استصدار وثيقة تملك سكن الأسرة

أعلن عضو اللجنة الإسكانية البرلمانية عسكر العنزي موافقة اللجنة على مشروع قانون يمنح أرملة الشهيد الحق في استصدار وثيقة تملك الدليل السكني المخصص لأسر الشهيد باسمها منفردة سواء كانت دون أولاد أو مع أولاد حصلوا أو لم يحصلوا بعد على الرعاية السكنية. وقال العنزي في تصريح صحافي: إن الموافقة بمنح أرملة الشهيد الحق في استصدار وثيقة تملك جاءت تكريما لزوجته الشهيد نظير تضحياتها.

## سأل وزيرة الشؤون عن أسباب عدم إشهار جمعية خاصة بحماية المستهلك الدلال يطلب مناقشة رؤية الحكومة بشأن استغلال المواقع الحالية لجامعة الكويت

المقابلة بين وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزارة التجارة والصناعة في شأن إشهار جمعية أهلية متخصصة لحماية المستهلك. 4- برجي موافاتي بعدد الطلبات المقدمة لإشهار جمعية متخصصة لحماية المستهلك مع تبيان تاريخ تقديم الطلب وموقف الوزارة من تلك الطلبات. 5- ما التاريخ المتوقع لإشهار جمعية أو أكثر لحماية المستهلك وفقا لمطلب قانون 39 لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك.

الطلبات الخاصة بالإشهار وأهمية الموضوع وحث قانون حماية المستهلك الصادر في عام 2014 على ذلك. 2- هل تم وضع ضوابط خاصة بإنشاء الجمعيات الأهلية لحماية المستهلك مع تبيان الأساس القانوني لوضع ضوابط خاصة لتلك الجمعيات بخلاف الضوابط القائمة والخاصة بالجمعيات الأهلية الأخرى التي اشهرت مسبقا في الوزارة مع موافاتي بنسخة من تلك الضوابط الخاصة بإنشاء جمعيات حماية المستهلك. 3- برجي تزويدي بالمراسلات

يرجى تحويل هذا الموضوع لأهميته للجنة شؤون التعليم والثقافة بالمجلس لاعاد تقرير في هذا الشأن على أن تقدم وزارة التربية والتعليم العالي رؤيتها والمتعلقة بالشفافة بشأن تلك المواقع وحسن استغلالها مع استعانة اللجنة التعليمية بكل من ديوان المحاسبة وإدارة إهلاك الدولة بوزارة المالية في هذا الشأن. لذا يرجى التكرم بعرض ما سبق كرسالة واردة لمناقشتها في جلسة المجلس القادمة.



محمد الدلال

خاصة أن معظم المواقع الحالية لجامعة الكويت في وسط المناطق السكنية مما يتطلب معه تقديم فكرة أن تخصص تلك الأراضي للمواطنين للسكن الخاص، ونظرا لغياب الرؤية أو احتمالية عدم قيام وزارة التربية والتعليم العالي بإظهار حقيقة ما يسعى إليه وزير التربية ووزير التعليم العالي والوزارة في هذا الشأن مستقبلا. حرصا على المال العام وعلى راحة المواطنين لذا

تقدم النائب محمد الدلال بطلب إدراج رسالة واردة على جدول أعمال جلسة غد الثلاثاء بشأن رؤية الحكومة في استغلال مواقع جامعة الكويت الحالية. ونصت الرسالة على ما يلي: نص الدستور والتشريعات القائمة على أهمية وحسن استغلال المال العام، كما أن من متطلبات التطوير والتحديث الانتهاء من إنشاء جامعة الشدادية وفي أسرع وقت ممكن لتكون موقعا أفضل لجامعة الكويت، وبالمقابل لوجح عدم وضوح بل غياب رؤية وزارة التربية والتعليم العالي بشأن الخطة والرؤية المستقبلية لاستغلال المواقع الحالية لجامعة الكويت (الشويخ العديلية - الخالدية - الجابرية - وكيفان.. الخ) وهل سيتم إبقاء تبعيتها لجامعة الكويت أم ستعاد لأملاك الدولة وتستغل كمواقع سكنية للمواطنين

## وزارة العدل إعلان عن بيع حصة عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١٢/٢٧ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحا - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٤/١٢/٢٠١٤. المرفوعة من: نايف سالم المرزوق بمصفته رئيس مجلس إدارة شركة الفاضحة للصحور حاليا ش.م.ك.ك. (شركة كيميا القابضة سابقا)

- ٢- جاسم محمد ملا حسين عبد الرحمن  
٤- هناء محمد ملا حسين عبد الرحمن  
٦- شركة المنار للتصوير والإجارة

### أولاً: أوصاف العقار:

- حصة بنسبة ٢٥٪ متناغماً عن مساحته ٢م٢٣٠ مساحة عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٨/١٠٦٠٥ الواقع في منطقة الشامية من المخطط رقم م/٢٠٨٠ - قطعة رقم ٨ قسمة رقم ١٥٩.  
- العين مئار النزاع هي قسمة سكنية تقع على شارعين رئيسيين وداخلي وتتكون من دور أرضي وأول وثاني ولا يسكنه أحد أثناء المعايمة.  
- التكيف مركزي ويوجد مصعد واحد وحالة البناء جديدة.  
- يتكون الدور الأرضي من ديوانية وصاليتين وغرفتين ومغاسل وحمامين ومطبخ، ويتكون الدور الأول من صالة و٢ غرفة ماستر وغرفة وحمام ومطبخ ومخزن ويتكون الدور الثاني ممثل للدور والسلم يحتوي غرفة غسيل وغرفة خدم مع حمام.

### ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسى قدره/ ١٣٦٠٨٠٠ ل.ك ذلك للحصة المعروضة للبيع. ويشترط للمشاركة في المزاد سداد ثمن ذلك الثمن على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمرصوفات ورسوم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من يعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً: في حالة إيداع من يعتمد عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر. خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد به في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما يتفرض من ثمن العقار. سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدراتها ٢٠٠ ل.ك ونداءات المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهة.

### تتبعياً:

- ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

### ملحوظة مهمة:

يعظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

## وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب والحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠١٨/١٢/٢٧ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحا - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٧/١٢٩ المرفوعة من: إيمان غيث محمد المطوع

- ٢- عدنان عبدالكريم جوهر الشطي

### أولاً: أوصاف العقار:

عقار الوثيقة رقم ٩٩١٨ / ٢٠٠٧ من المخطط رقم م/ ٢٧٢٩٤ والكائن بالعقيلة ق ٢ ش ٢٢٠ - قسمة ٧٧ وهو عبارة عن أرض مقام عليها مباني سرداب ودور أرضي ومساحتها ٥٤٢ م٢ وعرض الواجهة ٢١,٧ م.

### ثانياً: شروط المزاد:

يبدأ المزاد بالتمن الأساسي قدره ٦٢٢٤٠٠ ل.ك ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدد من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمرصوفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من يعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: في حالة إيداع من يعتمد عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر. خامساً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

سادساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد به في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما يتفرض من ثمن العقار.

سابعاً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدراتها ٢٠٠ ل.ك ونداءات المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

تاسعاً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهة.

تتبعياً: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

### ملحوظة مهمة:

يعظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

## دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية العامة لشركة مستشفى الراشد ذ م م

يسر المدير العام لشركة مستشفى الراشد أن يدعو الشركاء لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية للشركة المقرر انعقاده بمقر الشركة الكائن في: السالمية، شارع عمان، في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الثلاثاء، الموافق: 31/12/2017، وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

1 - سماع تقرير المدير عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية في 31/12/2016 - 31/12/2017.

2 - سماع تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2016 - 31/12/2017.

3 - مناقشة واعتماد البيانات المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2016 - 31/12/2017.

4 - سماع اقتراحات المدير بشأن توزيع الأرباح.

5 - تعيين مراقب حسابات للسنة المالية المنتهية في 31/12/2019 وتفويض المدير في تحديد أتعابه.

6 - إبراء ذمة مديري الشركة عن أعمال الشركة خلال العامين المنتهيين في 31/12/2016 - 31/12/2017.